الدورة السادسة والستون بعد المائة للمجلس

الترتيبات الخاصة بالدورة الثانية والأربعين للمؤتمر

ردّ الأمانة على الإسهامات الخطية من المجلس

تحيط الأمانة علمًا بالردود الإيجابية الواردة من الأعضاء في ما يخصّ اقتراح عقد الدورة الثانية والأربعين للمؤتمر من 14 إلى 18 يونيو/حزيران 2021 بصورة افتراضية. وبناءً عليه، سوف يتم تعديل الموعد المقترح من المجلس لتلقّي الترشيحات لانتخاب أعضاء المجلس ليحدّد في تمام الساعة 12:00 من ظهر يوم الاثنين الواقع فيه 14 يونيو/حزيران 2021، على أن تجري عملية الانتخاب يوم الخميس في 17 يونيو/حزيران 2021. وتشير الأمانة إلى أن الترتيبات الافتراضية تُطبق بصفة استثنائية.

كما أن الإجراءات الخاصة التي سوف تُطبق بصفة استثنائية خلال الدورة الثانية والأربعين للمؤتمر التي ستعقد بصورة افتراضية، والمحددة في *المرفق ألف* بالوثيقة CL 166/13، سوف تضمن حسن إدارة الوقت وسير الدورة بطريقة سلسة. وسوف تستفيد استضافة الدورة عبر منصة Zoom للمؤتمرات الفيديوية من الخبرة المكتسبة في استخدام هذه المنصة من جانب الأعضاء والأمانة بالنسبة إلى معظم دورات الأجهزة الرئاسية منذ تفشي جائحة كوفيد-19. وإضافةً إلى ذلك، إن استخدام إجراءات المراسلات الخطية لخمسة بنود وخمسة بنود فرعية مدرجة على جدول الأعمال من شأنه أن يضمن انتهاء الدورة من دراسة جدول أعمالها ضمن الوقت المحدد، خاصة على ضوء تحديد مواعيد اجتماعات اللجنتين الرئيسيتين للمؤتمر بالتتالي، قدر المستطاع.

وفي ما يتعلق بالجدول الزمني وتوقيت المنطقة للدورة الثانية والأربعين للمؤتمر، فسيكون توقيت وسط أوروبا (GMT +1) أو التوقيت الصيفي لأوروبا الوسطى (UTC +2)، كونه أيضًا توقيت منطقة المقر الرئيسي للمنظمة ولمكان الاجتماع في ما لو كان اجتماعًا فعليًا بحضور المشاركين. وفي حين تقرّ الأمانة بالصعوبة التي يولّدها الفارق الزمني بالنسبة إلى بعض الوفود وتأسف لذلك، اعتبرت أنه من الضروري الحفاظ على توقيت منطقة المقر الرئيسي للمنظمة بما يضمن الحياد ويسمح بإنجاز أعمال المؤتمر في الأيام الخمسة المقررة للدورة.

أمّا بالنسبة إلى إجراءات التصويت، فتحيط الأمانة علمًا بالتعليقات الواردة من أستراليا وتؤكد أنه سيتم تزويد جميع الأعضاء بتوجيهات مفصّلة عن إجراءات التصويت التي سيتم اعتمادها خلال الدورة الثانية والأربعين للمؤتمر.

أمّا في ما يخصّ الأسئلة الواردة من الاتحاد الأوروبي، فيسرّ الأمانة أن توضح ما يلي:

إن منصة التصويت المختارة للمؤتمر (اتحادات الانتخابات الديموقراطية Onesait، من Minsait[1]) توفر إمكانية الاقتراع السرّي الكامل، مع استخدام خوارزمية تشفير موحدة للقطاع من أجل ضمان الحفاظ على خصوصية البيانات السحابية.

[1] http://www.minsait.com/en/industries/elections-and-participatory-processes

وقد تلّقت منصة التصويت ODEA العديد من الشهادات، آخرها من الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، من خلال شركة ثالثة، Verizone. وحصل نظام Minsait على شهادات متصلة بمنهجيات الأمن (27001، 9001، وسواهما).

وتُسجّل جميع التدابير المتخذة على قاعدة البيانات التسلسلية المحميّة بشيفرة. ويمكنّ هذا من الكشف فورًا عن أي تلاعب يقوم به قراصنة الإنترنت ويمكن استعادة البيانات الأصلية.

وعند الحاجة، يمكن أن يطلب المدير من النظام العودة إلى حالة احتساب الأصوات. كما أن احتساب الأصوات ممكن في أنماط الاقتراع العلني والاقتراع السرّي بالكامل.

ويحظى الرمز بحماية حقوق التأليف والنشر وهو غير مفتوح على التدقيق العام. ويمكن أن يتيح نظام Minsait الوصول الكامل إلى رمز المدققين الذين يعيّنهم الزبون. وأمّا نشر الرمز فيسهّل فقط العملية بالنسبة إلى قراصنة الانترنت المحتملين.

وفي ما يتعلّق بالصعوبات المرتبطة بالاقتراع السرّي، فتنصّ عليها الفقرة 15(د) و(هـ) من المادة 12 من اللائحة العامة للمنظمة، وتُطبّق على جميع حالات الاقتراع السرّي، بما في ذلك الانتخابات.

"(د) يجوز الطعن في التصويت بالاقتراع السري في أي وقت في مدى ثلاثة أشهر من تاريخ إجراء الاقتراع أو لحين تسلم المرشح المنتخب لمنصبه أيهما أطول.

(هـ) في حالة الطعن في تصويت أو انتخاب بالاقتراع السري، فعلى المدير العام أن يعمل على إعادة فحص أوراق الاقتراع وجميع السجلات ذات الصلة، وأن يوزع نتيجة الفحص ومعها الشكوى الأصلية على جميع الدول الأعضاء بالمنظمة أو المجلس حسب الحالة."

يمكن الطعن بالاقتراع السري طيلة فترة ثلاثة أشهر، أو إلى حين تسلّم المسؤول المنتخب لمنصبه، أيهما كانت الفترة الأطول. إنما الطعن بحدّ ذاته لا يُبطل نتيجة الاقتراع السرّي ولا يعلّقها.

كذلك، يمكن إجراء تحقيق في نظام التصويت الإلكتروني. فنظام Minsait مزوّد بسجل تدقيق قائم على قاعدة بيانات تسلسلية يضمن تسجيل كل عملية. وهو يتيح التدقيق في رمز المصدر والتأكد في أي لحظة من أن الرمز المنفّذ هو الذي يجري التدقيق فيه، بما يضمن إمكانية إجراء تحقيق.

وفي ما يخصّ موضوع النقاش العام وموضوع فترة السنتين، تودّ أمانة المنظمة الإبقاء على الموضوع مع العنوان المقترح: "تحويل النظم الزراعية والغذائية: من الاستراتيجية إلى العمل"، مرفقًا بالحجج التالية لكي ينظر فيها الأعضاء. فإن مصطلح *التحويل* ليس مصطلحًا مطلقًا إنما يلفت الانتباه إلى الطابع الملحّ ويدعو إلى العمل بشكل ملحّ، وبالتالي يُستخدم في سياق محدّد مثل السياق الذي نواجهه اليوم. ويُستخدم مصطلح *التحويل* لعبارة "النظم الغذائية". ونستخدم عبارة "النظم الغذائية" بصيغة الجمع من أجل الإشارة إلى جميع النُظم، التي قد يحتاج بعضها إلى التحويل لتحقيق الهدفين 1 و2 من اهداف التنمية المستدامة. إنما عبارة *تحويل النظم الغذائية* لا تشير إلى تغيير أو تحوّل في كل نظام غذائي بمفرده، إنما هو مفهوم إجمالي للنظر

إلى جميع النظم الغذائية، التي قد يحتاج بعضها إلى تحويل لتحقيق النتائج المتوخى تحقيقها، ويُستخدم للتشديد على أهمية المسألة وإلحاحها.

وتتفق أمانة المنظمة بالكامل على أن كل نظام غذائي لا يتطلّب التحويل إنما كمنظمة مؤتمنة على المعرفة، نسترعي الانتباه إلى أهميته، وقد اقترحنا استخدام عبارة النظم الغذائية بصيغة الجمع. فمن خلال استخدام هذه العبارة بصيغة الجمع، تعتمد المنظمة نهجًا شاملًا وعالميًا.

وتودّ أمانة المنظمة أن تقترح الإبقاء على مصطلح النظم الزراعية والغذائية، نظرًا إلى رؤية المنظمة وولايتها اللتين تتعديان مجال الأغذية وتشملان جميع الأنشطة الزراعية. كما أن الزراعة تضمّ أنشطة قد لا تتصل بالضرورة بالأغذية وبالتالي، تعتقد أمانة المنظمة بشدة أنه بإمكان منظمة الأغذية والزراعة، بوصفها منظمة مؤتمنة على المعرفة ووكالة متخصصة، أن تقترح مصطلحًا يعكس ولايتها. والأهم من ذلك أن مصطلح النظم الزراعية والغذائية يتفق مع الإطار الاستراتيجي للمنظمة ومجالات العمل ذات الأولوية الخاصة بها.